باب الصحة والعلاج

الحكومة والصحة العامة

تابع خطبة الاستاذ بابس مندوب حكومة رومانيا في المؤتمر الطبي الدولي
نسبة علم البكتيريا الى الحكومة

اذا ارادت الحكومة ان تعتني بصحة شعبها الاعتناء الواجب فلديها الآن من الوسائل ما يمكنها من ذلك ولا سيما اذا انشأت دُوَرًا للتدابير الصحيَّة. ولا يمكننا ان نفصل بين صحة الجمهور وصحة الافراد ولذلك يتسع باب نفع الحكومة اذا اعتبرت ان صحة كل فرد مرتبطة بصحة الشعب كلهِ وحافظت عليها من هذا القبيل

وغنيٌّ عن البيان ان رجال السياسة لا ينظرون الى الصحة هذا النظر ولذلك يقدمون عليها سائر مصالح الحكومة. وهذا يمنع اجراء التدابير الصحيَّة ولا سيما لانهم يخشون من التعرُّض لصحة العيال

والعلم لا يستطيع ان يقنع رجال السياسة ما لم تحقق نتائجهُ كلها. فعلى العلماء ان يبحثوا في العلم لذاتهِ ولا تأخذهم في نصرتهِ لومة لائم وان يتركوا المصالح التجاريَّة والصناعيَّة والسياسيَّة والحربيَّة لغيرهم وان يقنعوا رجال السياسة ولا سيما نواب الأمة بفوائد علم الصحة بالدليل الفعلي حتى يعطى هذا العلم حقهُ وبقدر قدرهِ

واول نتيجة تنتج عن ذلك ان الحكومة تنشئ دارًا للتدابير الصحيَّة تنفق عليها بسخاء لاجل قرن العلم بالعمل وتكون هذه الدار مدرسة لرجال السياسة انفسهم ولمديري الدوائر الصحيَّة والمستشفيات وكل مستخدمي الحكومة الذين لهم علاقة بحفظ الصحة سواء كانوا في المدارس او المصانع او نحوها

ولا غنى عن الاصلاح الصحي العام لان صحة كل فرد مرتبطة بصحة الشعب كلهِ وصحة كل طائفة مرتبطة بصحة بقيَّة الطوائف وصحة عامَّة الشعب لها قيمة ماليَّة لدى الحكومة وهي مصدر ثروتها وعزتها. ولكن صحة العامة عرضة للتلف بسبب ما في تقسيم ضروريات الحياة من الجور وقلة الانصاف وبسبب اهمال الحكومة للتدابير الصحيَّة العموميَّة والخصوصيَّة

ولا بدَّ من ان تتفق دول الارض على الاهتمام بصحة العمال وان تفضل ذلك على الاهتمام بالمعدات الحربيَّة

ويجب ان يرفع مقام مستخدمي الصحة وان يعفوا كلَّ ما يتعلق بوظيفتهم وان يساوى مقام الادارة الصحيَّة بمقام بقيَّة النظارات ولكن لا تكون عرضة للتغيير مثلها بل تبقى ثابتة ليتم نفعها وان يباح لها ان تعمل ما تراهُ لازمًا بغير ان تستشير احدًا . وان يزاد عدد مستخدميها ويرفع مقامهم وتُزاد رواتبهم ويعفوا من تعاطي سائر الاعمال

والادارة الصحيَّة مهملة في اكثر البلدان حتى ارقاها تمدُّنًا ولكن البلدان القليلة الَّتي قدرتها قدرها جنت منها فوائد شتى وهي تجرِّب كل حقيقة علميَّة صحيَّة حالما يكتشفها العلماء لتعرف مقدار نفعها وتشهرهُ . وعلى هذا النمط يصير الهيجيين علمًا ويصير هذا العلم امم اعمال الحكومة وتتمتع الرعيَّة بالصحة التامة

فوائد طبية وصحيَّة

بقلم حضرة الدكتور نقولا غر

الوقاية من السل الرئوي

السلُّ من اشد الامراض وطأةً واكثرها انتشارًا . وقد بحث الاطباء طويلاً عما اذا كان معديًا او غير معدٍ وانقسموا في ذلك قسمين واشتدَّت المناظرة بينهم حتى كاد يجمع الكل على انهُ غير معدٍ وحينئذٍ اكتشف باشلس السل اي الاحياء الصغيرة التي يتولد السل منها وثبت ان هذا الباشلس اذا دخل جسم حيوان بلي ذلك الحيوان بالسل وانهُ يوجد في نفث المسلولين ويمكن ان ينتقل منهم الى الاصحاء فثبت ان السلَّ مرض معدٍ . وحينئذٍ اتجهت افكار الاطباء الى اتخاذ التدابير اللازمة للوقاية منهُ فاشار بعضهم بانشاء مستشفيات خاصة بالمسلولين تبنى بعيدة عن المدن لكي يعالجوا فيها وحدهم فلا ينتقل السلّ منهم الى غيرهم وكان الشعب الاميركي في مقدمة الشعوب التي اهتمت بذلك فبنوا مستشفى خاصًا بالمسلولين بقرب مدينة فيلادلفيا غير انهم لم يستطيعوا ان يجمعوا فيهِ كل المسلولين لان جمهور الاهالي لم يسلم بمفارقة مرضاهم ولذلك اضطرَّ الاطباء ان يعدلوا عن هذا الرأي وهم يبحثون الآن عن واسطة أُخرى لمنع انتشار السل

اما المجلس الصحي في مدينة نيويورك فلما رأى ان مجلس فيلادلفيا لم ينجح عدل الى اسلوب آخر اسهل من الاول وهو متضمن في الامور الآتية

اولاً . يكلف كل طبيب من الاطباء الذين في مدينة نيويورك ان يقدّم الى مجلس الصحة كشفاً مبيناً فيهِ كل حادثة سل رئوي يدعى لمعالجتها ذاكرًا في هذا الكشف اسم المسلول وسنهُ وجنسهُ ومحلهُ مثلما هو جارٍ في سائر الامراض المعدية كالجدري والدفتيريا . وقد تعهد مجلس الصحة ان يحفظ هذه الكشوف عندهُ ولا يتعرّض المرضى مطلقاً ولا يحق لاطباء الصحة ان يزوروا احدًا منهم الاَّ بطلب طبيبهِ . واذا كان المريض في فندق او في بيت من البيوت التي يجتمع فيها جمهور غفير من السكان وتعهد الطبيب الذي يعالجهُ ان يشير على السكان بما تدعو اليهِ الحال فمجلس الصحة لا يتعرض لهم ايضاً بل يساعد الطبيب عند الحاجة

ثانياً . اذا بلغ مجلس الصحة ان في فندق او منزل عمومي مريضاً بالسل الرئوي وكان ذلك عن غير يد الطبيب الذي يعالجهُ حق لمجلس الصحة ان يرسل المفتشين ليزوروا هذا الفندق او المنزل ويشيروا على السكان بما يلزم ويخبروا المريض واهلهُ ما يجب اتباعهُ من الاحتياطات الصحيَّة لمنع انتشار العدوى . واذا رأى المفتشون انهُ لا بدَّ من تنظيف المكان وتبخيرهِ وما اشبه من الاحتياطات الصحيَّة اجروا ذلك بانفسهم على نفقة مجلس الصحة ولا يكلفون السكان بشيء

ثالثاً . اذا علم مجلس الصحة بوفاة انسان بالسل الرئوي في مكان ما ارسل مفتشيهِ لزيارة ذلك المكان فيأمرون سكانهُ بنقل الامتعة كلها ويكتبون الى مجلس الصحة ليهتم حالاً بتبخير المنزل وتطهيرهِ وتجديد ما يلزم فيهِ ولا يصرح حينئذٍ لاحد غير سكانهِ ان يسكن فيهِ ما لم ينتهِ مجلس الصحة من اجراء التدابير الصحيَّة التي يراها لازمة وحينئذٍ يبيح لاصحاب المنزل ان يسكنوا فيهِ من ارادوا والاثاث كالفرش . والبقاجد والبسط ونحوها تطهَّر على نفقة مجلس الصحة وترد الى اصحابها

رابعاً . لابدَّ من تشخيص السل الرئوي تشخيصاً دقيقاً عند اول حدوثهِ لاجل معالجتهِ والوقاية منهُ وهذا لا يتيسر للكثيرين من الاطباء ما لم يكن المريض في مستشفى كامل الادوات والمعدات لامتحان نفث المريض بالميكرسكوب . وتسهيلاً لذلك اخذ مجلس الصحة على نفسهِ ان يساعد كل الاطباء في هذا التشخيص وذلك انهُ وضع زجاجات خصوصيَّة في جميع الصيدليات (الاخزاخانات) فاذا ارتاب احد الاطباء في

مريض يعالجهُ طلب من الصيدلية المجاورة زجاجة منها ووضع فيها شيئاً من نفث المريض وكتب عليها اسم المريض وجنسهُ وسنهُ وعنوانهُ وردها الى الصيدلية . وفي اواخر النهار يرسل مستخدمو مجلس الصحة على كل الصيدليات ويجمعون هذه الزجاجات ويأخذونها الى مجلس الصحة فيبحث في النفث بحثاً بكتيريولوجياً ويخبرهُ عما يراهُ فيهِ وذلك كلهُ على نفقة مجلس الصحة فلا يكلف الطبيب ولا المريض شيئاً

خامساً . على جميع مديري المدارس العمومية والمستشفيات والصيدليات والسجون وبيوت العجزة ان يقدموا لمجلس الصحة كشفاً يبينوا فيهِ اسم كل مسلول يكون فيها وعمرهُ وجنسهُ وعنوانهُ وذلك في مدة سبعة ايام بعد علمهم بانهُ مريض ليتمكن مجلس الصحة من اتخاذ التدابير اللازمة للوقاية من السل

هذا ما اردت بسطهُ تذكرة لمجلس الصحة المصري عسى ان يرى سبيلاً لاتباع هذه الخطة الحميدة العواقب

مذكرة عمومية في جرعات الادوية

كثيرًا ما ينسى الطبيب جرعات بعض الادوية وقد وضع بعضهم هذه المذكرة لذلك

المنافيع — جرعتها كلها من اوقية طبية الى اوقيتين ما عدا منقوع الدجتال فان جرعتهُ من درهمين الى اربعة

الصبغات السامة — جرعتها كلها من ٥ نقط الى ٢٠ نقطة ما عدا صبغة الاكونيت فان جرعتها من نقطة الى ٥ نقط

الخمور — جرعتها نصف درهم سائل الى ثلاثة دراهم ما عدا خمر الافيون فان جرعتها من ٥ نقط الى ١٥ نقطة

الخلاصات السامة الجافة — جرعتها من ثمن قمحة الى نصف قمحة ما عدا خلاصة الكالابار فان جرعتها من $\frac{1}{12}$ من القمحة الى ربع قمحة

الحوامض المخففة — جرعتها كلها من ٥ نقط الى عشرين نقطة ما عدا الحامض الهيدروسيانيك المخفف فان جرعتهُ من نقطتين الى ٨ نقط

المياه — جرعتها من اوقية الى اوقيتين ما عدا ماء الغار الكرزي وماء الامونيا فان جرعتهما من ١٠ نقط الى ٣٠ نقطة

الاشربة — جرعتها كلها درهم واحد

الأمزجة — جرعتها كلها من نصف اوقية الى اوقية سائلة
الارواح — جرعتها من نصف درهم الى درهم سائل
الزبوت العطرية — جرعتها كلها من نقطة الى خمس نقط

مخدر موضعي جديد

اكتشف الدكتور جوبرت مركباً جديداً سماهُ الكورل وهو مزيج من كلوريد المثيل وكلوريد الاثيل فاذا وُضع على الجلد او على النسيج المخاطي هبطت حرارة الموضع الذي يوضع فيهِ الى درجة الجليد فيخدر خدراً تاماً ولا يخشى من حدوث تقرّح فيهِ بعد تشقق من استعمالهِ لان الحرارة لا تهبط اكثر من ذلك . ويقال انهُ اسلم عاقبةً من جميع المخدّرات المستعملة حتى الآن

نيترات الاكونيتين

أنشأ الدكتور تيسون الفرنسوي مقالة موضوعها خواص نيترات الاكونيتين وهو يستعملهُ محلولاً في مزيج من الجليسرين والالكحول والماء المقطر بنسبة $\frac{1}{64}$ من القمحة منهُ الى درهم من المزيج وقد امتحن هذا العلاج في ستين شخصاً مصابين بحمرة الوجه فظهر انهُ احسن علاج للحمرة لانهُ يسكن الالم ويمنع الاختلاطات ويقصر مدة المرض . وهو كثير الفائدة ايضاً على بعض انواع النفرلجيا ولا سيما الوجهية . اما انواع النفرلجيا المسببة عن الدم فالعلاج الانجع فيها الاكالات . وقد مدح فعل هذا الدواء ايضاً في زكام الحنجرة وبحة الصوت المسببة عن الزكام ، واكبر جرعاتهِ $\frac{1}{64}$ من القمحة في اليوم تعطى على عشر جرعات ولم يشاهد لهُ فعل مزعج حينما يستعمل مضاداً للحميات غير انهُ يقتضي تطويل الفترة بين جرعة وجرعة اذا استعمل في الحوادث التي ترتفع فيها الحرارة كثيراً

الوقاية من العمى

من القوانين المتبعة في ولاية اوهيو احدى الولايات الاميركية قانون يسمى قانون الوقاية من العمى وهو انهُ اذا اصيب طفل بوجع في احدى عينيهِ او فيهما كلتيهما فعلى القابلة او الممرضة او والدة الطفل ان تخبر طبيب العائلة بذلك كتابة في خلال ست ساعات من ابتداء الاصابة وان لم يكن للعائلة طبيب خاص فتخبر بذلك ضابط صحة البلد المعين من قبل الحكومة ليتمكن الطبيب من معالجة العلة قبل تمكنها ومن يخالف ذلك يغرم غرامة مالية من جنيهين الى عشرين جنيهاً او يسجن من شهر الى ستة اشهر